يفيضون بلحقيم فى ذلك ظاهر الموافقة للجنس لتوخذ عنهم اداب الشريعة
ولولا ذلك لم يمكنهم الاخذ عنهم فظواهرهم بشرية تلحقهم الافات وبواطنهم
ربانية متغذية بلذة المناجاة فلا منافاة بين ما ذكرهنا وبين ربطه
الحجر على بطنه من شدة الجوع لما تقرر ان احوالهم الظاهرة يساوون فيها
الجنس واحوالهم الباطنة يفارقونهم فيها فظواهرهم للخلق كمراة يبصرون
فيها ما يجب عليهم وبواطنهم في حجب الغيب عند ربهم لا يعتريها عجز البشرية
من جوع ولا غيره فهناك هذا الجمع فقوا صغوا فقلما تراه مجوعا في
كتابه وقل من تعرض له من الاعجاب **فاكلفوا** بسكون فضم احملوا **من
العمل ما تطيقون** بين به وجه حكمة النهى وهو خوف الملل في العبادة
والتقصير فيما هو اهم وارجح من وظايف الدين من القوة في امر الله
والخشوع في فرايضه والاتيان بحقوقها الظاهرة والباطنة وشدة
الجوع تنافيه وتحول بين المكلف وبينه ثم الجمهور على ان الوصال
للنبي مباح وقال الامام قربة وفي المطلب اى خصوصيته به على كل
امته لا على كل فرد فرد فقد استهر عن كثير من الاكابر الوصال قال
في المطامح اخبرني بعض الصوفية انه واصل ستين يوما **ق عن ابي
هريرة**

اياكم نصب على التحذير **وكثرة الحلف في البيع** اى توقوا اكثاره فهو
تحذير والتحذير على خذ اياك والاسد اى باعد نفسك عنه واحذره
وتقييده بالكثرة يوذن بان المراد النهى عن اكثار الايمان ولو صادقة
لان الكثرة مظنة الوقوع في الكذب كالراتع حول الحمى يوشك ان
يقع فيه مع ما فيه من ذكر الله لا على جهة تعظيمه بل تعظيم السلعة
والحلف لها لانه اما الكاذبة فحرام وان قلت **فانه** تعليل لما قبله
ينفق اى يروج البيع **ثم يمحق** بفتح حرف المضارعة اي يذهب
بركته بوجه ما من تلف او صرف مالا ينفع قال الطيبى وثم للتراخي
في الزمن يعني وان انفق المبيع حالا فانه يذهب بالبركة
ماكا لا ويحتمل كونها للتراخي في الرتبة اى ان محقه البركة ابلغ خيبة
من الانفاق والمراد من محق البركة عدم النفع به دينا او دنيا حالا
او مالا او اعم **حم م ن ه** كلهم في البيع **عن ابي قتادة** ولم يخرجه بهذا اللفظ
البخاري

اياكم والدخول بالنصب على التحذير وهو تنبيه المخاطب على محذور
ليحترز منه اى اتقوا الدخول **على النسا** ودخول النسا عليكم وتضمن

منع

منع الدخول منع الخلوة باجنبية بالاولى والنهى ظاهر العلة والقصد به غير
ذوات المحارم ذكر الغزالي ان راهبا من بنى اسرايل اتاه اناس بجارية بها
علة ليدا ويها فابى قبولها فما زالوا به حتى قبلها ليعالجها فاتاه الشيطان
فوسوس له مقاربتها فوقع عليها فحملت فوسوس له الان تفتضح فاقتلها
وقل لاهلها ماتت فقتلها والقى الشيطان في قلب اهلها انه قتلها فاخذوه
وحصروه فقال له الشيطان اسجد لي تنج فسجد له فانظر الى حيله كيف
اضطره الى الكفر بطاعته له في قبوله للجارية وقتلها عنده **حم ق ت
عن عقبة بن عامر** وتمام الحديث قالوا يا رسول الله ارايت الحمو قال
الحمو الموت اى دخوله على زوجة اخيه يشبه الموت في الاستقباح والمفسدة
فهو محرم شديد التحريم وانما بالغ في الزجر بتشبيهه بالموت لتسامح
الناس في ذلك حتى كانه غير اجنبى من المراة وخرج هذا مخرج قولهم
الاسد الموت اى لقاوه يفضى اليه وكذا دخول الحمو عليها يفضى الى
موت الدين او الى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج او برجمها ان
زنت معه وقد بالغ مالك في هذا الباب حتى منع ما يجر الى التهم
كخلوة امراة بابن زوجها وان كانت جايزة لان موقع امتناع الرجل
من النظر بشهوة لامراة ابيه ليس كموقعه منه لامه هذا قد استحكمت
عليه النفرة العادية وذلك انست به النفس الشهوانية والحمو اخو
الزوج وقريبه

اياكم والشح الذى هو قلة الافضال بالمال فهو في المال خاصة او
عام رديف البخل او اشد او اخص اصحبه حرص او منع الواجب او اكل
مال الغير والتحمل بالمعاصى كما سبق **فانما هلك من كان قبلكم** من
الامم **بالشح** كيف وهو من سوء الظن بالله **امرهم بالبخل فبخلوا**
بكسر الخا **وامرهم بالقطيعة** للرحم **فقطعوها** ومن قطعها قطع الله عنه
رحمته وافضاله **وامرهم بالفجور** اى الميل عن القصد والسداد
والانبعاث في المعاصى **ففجروا** اى امرهم بالزنا فزنوا والحاصل ان
الشح من جميع وجوهه يخالف الايمان في قلبه ابدا قال الماوردى
وينشا عن الشح من الاخلاق المذمومة وان كان ذريعة الى كل مذموم
اربعة اخلاق ناهيك بها ذما الحرص والشره وسوء الظن ومنع
الحقوق فالحرص شدة الكدح والجهد في الطلب والشره استقلال
الكفاية والاستكثار لغير حاجة وهذا فرق بين الحرص والشره
وسوء الظن عدم الثقة بمن هو اهل لها والخاتمة منع الحقوق لان

Copyright King Saud University